

٤. يكون احد القناصل من الطبقة العامة
٥. تولي طبقة العامة وظيفة البريتور (الحاكم القضائي)

٢ . الحالة السياسية :

اولا : الحاكمان (القنصلان) . حل حاكمان منتخبان محل الملك لرئاسة الدولة و الامور القضائية و العسكرية و سلطة الحاكمان تشبه سلطة الملك و لكنها كانت دونها كثيراً في المضمون .

س ٢٠ / اذكر ثلاثة من الحكام الذين ظهوروا في العصر الجمهوري (القنصلي)

الجواب : لقد ظهرت في هذا العصر بعض المناصب العامة يتولاها اشخاص يختارهم مجلس الشعب يمثلون التنظيم الاداري و القضائي و هي :-

أ. **حاكم الاحصاء (السنسور)** . مهمته احصاء اعداد المواطنين الرومان و ثرواتهم و تحديد الاشخاص المكلفين بالخدمة و دفع الضرائب . و يتم اختيار هذا الحاكم كل خمس سنوات
ب. **الحاكم المحقق (الكويستور)** . و يتولى الامور المالية و التحقيق في الجرائم الخطرة كخيانة الدولة و قتل الاب .

ت. **حكام الاسواق** . و كانوا ينظرون في بعض المنازعات التي تنشأ بسبب بيع الرقيق و الحيوانات و حسم الخصومات التي تنشأ بصددها و في توفير المواد الغذائية للمدينة و اتخاذ الاجراءات لمنع غلاء الاسعار خصوصاً اسعار القمح .

ث. **الحاكم القضائي (البريتور)** . و هو الذي يتولى النظر في القضايا المدنية بصورة عامة التي تنشأ بسبب بيع الرقيق و الحيوانات

ثانياً : مجلس الشيوخ : بقي هذا المجلس استشارياً و من طبقة الاشراف كما كان عليه الحال في العهد الملكي و كان يختار اعضاءه من قبل القناصل و بالرغم من انه ليس لهذا المجلس حق التشريع الا انه كان يراقب التشريع عن طريق التصديق و المناقشة المسبقة لمشاريع القوانين

ثالثاً : مجالس الشعب . في هذا العهد اصبح لمجالس الشعب حق اختيار الحكام الجمهوريين و الاقتراع على مشروعات القوانين التي يتقدم بها القناصل و اصبح لها اختصاص قضائي في الامور الجنائية ، اما انواع هذه المجالس فهي : (مجالس الشعب الثلاثينية ، و مجالس القبائل ، و مجالس الوحدات المئوية ، و مجالس العامة)

ثالثاً : العصر الامبراطوري (العلمي). (١٣٠ ق.م- ٢٨٤ م)

يعتبر هذا العصر اهم عصور القانون الروماني، شهد من الاحداث والتطورات والارتقاء الحضاري ما جعله يسمى بالعصر العلمي، اما من الوجهة القانونية فهو العصر العلمي بمعنى الكلمة اذ ارتفع فيه شان الفقه واصبح اهم مصدر للقانون، فهو عصر كبار الفقهاء امثال (جايوس، وبول، واولبيان،

وبابنيان) وان النظام السياسي خلال هذا العصر يقوم على تولي رئاسة الدولة من شخص واحد يطلق عليه الامبراطور، الذي ينفرد بالسلطة ويتولى ممارسة كافة الاختصاصات السياسية والعسكرية والقضائية والمالية والتشريعية، حتى ان بعض الاباطرة احاطوا انفسهم بالقداسة وعدو انفسهم المرجع الديني الاعلى في الدولة.

١- الحالة السياسية

س٢١/وضح ايجاز المؤسسات السياسية في الدولة الرومانية في العصر الامبراطوري

الجواب/

لم يطرأ تغير على نظام الحكم في هذه الفترة لكن ظهر حكام جدد لاغراض مختلفة.

أ- رئيس الدولة – استقل شخص واحد بالحكم لقب نفسه بالامبراطور وذلك هو الامبراطور اوغسطس (اكتافيوس).

ب- الحكام لم يطرأ تغير حقيقي في نظام الحكام وانما ظهر حكام جدد لاغراض مختلفة.

ج- مجلس الشيوخ – في هذه الفترة توسعت سلطات هذا المجلس في المجال الاداري والتشريعي.

د- المجالس الشعبية- بقيت على نفس اختصاصاتها في العهد الجمهوري.

س٢٢/ ابحث بايجاز الحالة الاجتماعية للدولة الرومانية في العصر الامبراطوري مبينا التغير الذي طرأ عليها في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الجواب/

٢- الحالة الاجتماعية.

ان اتساع رقعة الدولة وكثرة الحروب والفتوحات ادت الى تغير في البنية الاقتصادية في الدولة والى تغيير في الوضع الاجتماعي والثقافي.

١- التغير في البنية الاقتصادية للمجتمع.

بسبب النشاط العسكري المتمثل بالحروب والفتوحات ادى الى نشاط تجاري تحول به المجتمع من الزراعة الى التجارة وظهور طبقة من الاثرياء بسبب التجارة وامتلاكهم الاراضي الزراعية الشاسعة.

٢- التغيير الاجتماعي.

كان المجتمع الروماني مقسم الى طبقة الاشراف والطبقة العامة اصبح هذا المجتمع مقسم الى طبقة الاثرياء وطبقة الفقراء.

٣- التغيير الثقافي.

كان لتأثير الثقافة اليونانية الاثر الكبير على الجانب الثقافي فقد نزع الكثير من الفلاسفة الاغريق الى روما لنشر مبادئهم وافكارهم. كما سافر عدد من طلبة العلم الرومانيين الى اليونان لتلقي الفلسفة اليونانية والثقافة اليونانية وهذا أثر في الناحيتين القانونية والدينية:

- أ- في الناحية القانونية. كان للفلسفة اليونانية اثرها بالنسبة للعلوم القانونية، من حيث تبويب المؤلفات وتفسير القانون من خلال البحث عن حكمة التشريع.
- ب- من الناحية الدينية ادى هذا الاتصال الثقافي والفلسفي الى الابتعاد عن العقائد الوثنية الرومانية وتهيات النفوس لتقبل الديانة المسيحية فيما بعد.

مجموعة من القواعد الفقهية في القانون الروماني القديم

س ٢٣ / اذكر ثلاثة من القواعد الفقهية في القانون الروماني القديم

الجواب :

- ١- لا يحمو الانسان بلسانه ما خطه ببنانه
- ٢- الاصل في الانسان البراءة
- ٣- الاقرار سيد البينات
- ٤- في المواد الجنائية التأول بالارحم
- ٥- لا طاعة للحاكم في غير دائرة حكمه
- ٦- ما انعقد بالتراضي ينحل بالتراضي
- ٧- كل ما خالف الشرع باطل
- ٨- من اصاب النفع حمل الضرر (الغنم بالغرم)
- ٩- الشهود لا يعدون بل يوزنون
- ١٠- القاضي نصير من بجانبه الحق
- ١١- الكتاب رسول صامت والرسول كتاب ناطق
- ١٢- لواضع القانون حق تفسيره
- ١٣- اذا تعارض نصان عمل بالمتأخر